

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/1992/21  
10 August 1992  
ARABIC  
Original : ENGLISH

# الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات  
الدورة الرابعة والاربعون  
البند ١٠ من جدول الاعمال

إقامة العدل وتأمين حقوق الإنسان للمحتجزين

دراسة مسالة تحويل السجون إلى القطاع الخاص

ورقة عمل مقدمة من الامين العام

### مقدمة

١- قررت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات (المقرر ١٠٥/١٩٩١ المؤرخ في ٢٨ آب/اغسطس ١٩٩١) ، بدون تصويت ، في دورتها الثالثة والاربعون ، بعد دراسة ورقة العمل (E/CN.4/Sub.2/1991/56) المقدمة من السيد ميغيل الفونسو مارتينيس بشأن هذه المسألة عملاً بمقررها ١١٠/١٩٨٩ المؤرخ في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، ما يلي:

(أ) أن ترحو من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تقديم آرائها بخصوص هذه المسألة إلى الأمين العام في غضون مهلة أقصاها ١٠ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، إن أمكن ؛

(ب) أن ترحو من الأمين العام تقديم ورقة عمل تشتمل على تجميع منهجي لتلك الآراء والتعليقات التحليلية بشأن هذه المسألة ، إلى اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والاربعين ؛

(ج) أن تنظر في مسألة تحويل السجون إلى القطاع الخاص في دورتها الرابعة والاربعين في إطار البند ١٠(أ) من جدول أعمالها المؤقت .

٢- وفي إطار الاعداد للدورة القادمة وعملاً بالقرارات والمقررات ذات الصلة بالموضوع وجه الأمين العام رسائل مؤرخة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ طلب فيها معلومات من جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية . وقد أشار الجدول المرفق بالرسائل إلى جملة أمور من بينها المقرر ١٠٥/١٩٩١ الوارد ذكره أعلاه . وطلب من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تقديم آرائها بخصوص هذه المسألة في غضون مهلة أقصاها ١٠ نيسان/ابريل ١٩٩٢ .

٣- ونظرا لقلّة عدد الردود الواردة ، وجه الأمين العام عن طريق "الفاكس" رسالة تذكير مؤرخة في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، مدد بموجبها مهلة ارسال المعلومات إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ .

٤- وحتى ٤ آب/اغسطس ١٩٩٢ ، وردت ردود من حكومات كوبا ومصر وتركيا . وأرسلت لجنة الاصدقاء العالمية للتشاور كذلك رداً .

### التعليقات والاقتراحات

٥- ترى كوبا أن هذا الموضوع المعقد الذي ينطوي على اشراك المؤسسات الخاصة في أنشطة يعترف بأنها تدخل كاملة ضمن نطاق اختصاص الدولة ، مثلما هي الحالة بالنسبة إلى الأنشطة الناتجة عن قرارات متخذة في إطار اقامة العدل ، بما في ذلك ادارة نظام السجون والاشراف عليه ، يحتاج إلى أن تدرسه جميع الاطراف المعنية بعناية فائقة .

٦- وعلاوة على ذلك ، ذكرت كوبا أن حكومتها تعتبر إقامة العدل مهمة حكومية ، ولذلك ينبغي أن يكون تشغيل وتنظيم مؤسسات السجون ، وبوجه عام مراقبة وإعمال القواعد الخاصة بها ، من مسؤولية الدولة وحدها ولايجوز تفويضها إلى هيئات أو شركات خاصة لأن ذلك ربما يؤثر بشكل أو بآخر على عمل هذه المؤسسات .

٧- وذكرت حكومة مصر أن القانون رقم ٣٩٦ لعام ١٩٥٦ بشأن تنظيم السجون يتضمن المبادئ التي تحكم إنشاء السجون الحديثة وأنواعها (الإصلاحات - السجون العامة - السجون المركزية - السجون الخاصة) . وأضافت أن ثمة العديد من المصاعب المرتبطة بالأمن والمصاعب العملية التي تحول دون قيام الشركات الخاصة بتشغيل السجون وإدارتها .

٨- وفيما يتعلق بالنظام القضائي ونظام إدارة السجون الساريين في تركيا ، ذكرت السلطات التركية المختصة أنها لا تعتزم في المرحلة الحالية تحويل السجون إلى القطاع الخاص ، وأن وزارة العدل لا تجري في الوقت الحاضر أي دراسة من هذا القبيل .

٩- ورأت لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور (الكويكرز) أنه ينبغي أن يتولى المجتمع المحلي معالجة أكبر عدد ممكن من المنحرفين ، وأن تخصص السجون لأعتى وأعنف المجرمين ؛ وينبغي أن تنظم هذه السجون وتدار على أساس المبادئ الإنسانية وأن يوفر للسجناء ماوى نظيف ولائق .

١٠- وذكرت لجنة الكويكرز أنها رؤت من الحالة الحالية للسجون في المملكة المتحدة: الاكتظاظ ، والحالة المتداعية للعديد من المباني ، وانعدام المرافق الصحية المتكاملة في الزنزانات ، وضآلة تسهيلات الرياضة ، وانعدام العمل المنتج والتدريب المهني والتأهيل . وعلى الرغم من ذلك ، فهي ليست على اقتناع بأن تحويل السجون إلى القطاع الخاص هو الحل ؛ وهي تستند في رأيها هذا إلى الحجج والمبادئ التالية:

"(أ) إن السلطة القضائية للدولة هي التي تحكم بحسب المجرمين وحرمانهم من حريتهم . وبناء على ذلك ، ينبغي أن تكون الدولة مسؤولة مباشرة عما يحدث لهم طوال مدة الحبس ؛

(ب) إن تحويل السجون إلى القطاع الخاص سيصرف الاهتمام عن جوانب هامة في نظام العقوبات: نمط الاحكام الجزائية ، والحاجة إلى الافكار والتجارب الجديدة ، والحاجة إلى العمل على إدخال تحسينات أساسية ؛

(ج) لم يترك مركز احتجاز المهاجرين في هارموندزورث بالمملكة المتحدة ، الذي تديره شركة أمنية خاصة ، انطبعا جيدا لدينا . فهو يتسم بالصرامة الشديدة وضعف نظام الادارة ، ولا توجد فيه أي تسهلات خاصة بالأطفال ؛

(د) سيسمح تحويل السجون إلى القطاع الخاص بأن تتخلى الحكومات عن مسؤوليتها هذه ، إلى حد ما ، وأن تبتعد خطوة أخرى عن مسؤوليتها المباشرة تجاه المؤسسات الحكومية والجمهور بوجه عام . ولسنا مقتنعين بأن الهيئات التنظيمية المقترحة ستتمتع بسلطات كافية ، ولا بأن محاسبتها ستتم بشكل ملائم ؛

(هـ) يشير قلقنا اللجوء إلى استخدام قوة مفوضة من الدولة ضد المجرمين في مؤسسات تحولت إلى القطاع الخاص ، بفرض الحفاظ على النظام . فمن المؤسف أنه لا مفر من أن تحدث ، في وقت أو آخر ، قلاقل أو اضطرابات أخرى تستدعي استخدام القوة المادية لاعادة النظام . وهذه حالات يصعب الاشراف والتقليل منها إلى أدنى حد في المؤسسات التي تديرها الدولة ، ولا شك أن هذه الصعوبة تتضاعف في حالة تحويل السجون إلى القطاع الخاص ؛

(و) إن الحالة المروعة التي توجد عليها سجوننا ليست سببا في تجنب المسؤولية الحكومية عن هذه السجون" .

١١- وفي الوقت نفسه ، ذكرت لجنة الكويكرز أنها لا تعترض على مسألة تحويل السجون إلى القطاع الخاص في حد ذاتها . وهي ترى أن شتى الخدمات المقدمة إلى السجون والعقود المبرمة لاقامتها يمكن القيام بها على أساس خاص . وأشارت إلى أن هناك ميزة كبيرة في أن يشترك الأفراد العاديون والمنظمات الخاصة في زيارة السجون والمساهمة في أنشطتها وفي تصميم مبانيها واعداد مناهجها التعليمية . وأيدت اشارك الهيئات الخاصة أو الطوعية في معالجة المخالفين الذين فرضت عليهم عقوبات أخرى غير الاحتجاز ، وشجعت بقوة هذه المشاركة في نظام القضاء الجنائي . بيد أن اللجنة أعربت عن قناعتها بأن ادارة مؤسسات الاحتجاز والمسؤولية عنها ينبغي أن تقع مباشرة على عاتق الدولة .

١٢- وأشارت كوبا إلى أن الهدف النهائي لأي مؤسسة خاصة هو الربح ؛ ومن الصعب في تلك الظروف ضمان التشغيل والتنظيم الملائمين لنظام السجون ؛ فضلاً عن أن الدولة ، إذا ما تخلت عن هاتين الوظيفتين ، ستحتاج إلى هيئات للمراقبة والتحقق من انجاز اهدافها الاجتماعية ، بحيث تمنع انتهاك الضمانات والمعايير الاجرائية المحددة في لوائح السجون في كل بلد وعلى الصعيد الدولي . وينبغي كذلك أن تؤخذ في الاعتبار حقيقة أن تفويض المسؤوليات المتأصلة في ادارة السجون إلى أفراد عاديين أو شركات خاصة سيخوّل لهم سلطات استثنائية للتدخل في حياة السجناء ، مما يعني في كثير من الاحوال استغلال عمل السجناء بشكل عشوائي أو انتهاك حقوق الإنسان الخاصة بهم بشكل منتظم .

١٣- وترى لجنة الكويكرز أن دافع الربح ينبغي ألا يدخل في الحساب عند معامللة السجناء ؛ ذلك أن المؤسسات الخاصة التي ستدير السجون ستحتاج ، لزيادة أرباحها إلى

أقصى حد ، إلى أن تكون السجون مكتظة بالسجناء . ومن شأن تحويل السجون إلى القطاع الخاص أن يؤدي إلى وجود جماعات للضغط ، ذات مصلحة خاصة في زيادة أعداد السجناء . ويمكن بذلك إحداث ضغوط على نظام القضاء الجنائي لتوفير مزيد من السجناء .

١٤- وذكرت كوبا أن المشاكل الحقيقية الموجودة في بلدان عديدة ، مثل ارتفاع معدلات الاجرام واكتظاظ السجون وعدم كفاية المرافق وعدم وجود الموظفين الحكوميين الكفاء للاضطلاع بالاعمال المرتبطة بإدارة السجون ، لا تشكل سببا كافيا لتحويل المسؤولية عن حل تلك المشاكل إلى القطاع الخاص . فعلى الدولة أن تسعى إلى إيجاد الحلول واستكشاف السبل الملائمة لاسترجاع قيمة وفاعلية الخدمات الحكومية . ومسألة تحويل السجون إلى القطاع الخاص مهمة جدا ولكنها تشير كثيرا من الجدل ؛ ومع ذلك ، فلم يثبت بعد تفوق الادارة الخاصة على الادارة الحكومية رغم شتى النظريات والمعايير والممارسات المطروحة بهذا الشأن .

١٥- وأيدت كوبا الرأي الذي أعرب عنه السيد ميغيل الفونسو مارتينيس في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1991/56 من أن الاجراء الذي تتخذه اللجنة الفرعية ينبغي أن يستهدف التوصل إلى استنتاجات وتوصيات بشأن ما إذا كان تحويل السجون إلى القطاع الخاص:

(أ) يمثل أو لا يمثل حلا مناسباً للمشكلات الراهنة التي يواجهها الكثير من الدول ، فيما يتصل بهذا الجانب المحدد من إقامة العدل ؛

(ب) يوفر أو لا يوفر ضمانات مناسبة لكفالة الحماية الفعالة لحقوق الإنسان بالنسبة لكافة الأشخاص المعرضين لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن ؛

(ج) ويشكل أو لا يشكل أداة مناسبة من أجل تحقيق أهم الأهداف التأديبية والتربوية والتأهيلية المتأصلة في إقامة العدل في أي مجتمع .

١٦- ونظرا للاعتبارات الواردة ذكرها أعلاه ، ترى حكومة كوبا أن من المفيد للغاية تعيين مقرر خاص لدراسة مسألة تحويل السجون إلى القطاع الخاص دراسة متعمقة ؛ وينبغي أن تُسند هذه المسؤولية إلى عضو في اللجنة الفرعية يمكنه أن يكرس جهوده لهذا الاستقصاء الحساس على أساس التفرغ الكامل . وإلى جانب ذلك ، من المستصوب أن يقدم المقرر الخاص - إذا تم تعيينه - تقريراً إلى اللجنة الفرعية لتتخذ فيه دورتها السادسة والأربعين .

-----